ينشر فيما يلي نظام الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٤٩ (نظام مراقبة الاستيراد) الذي اقره مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١-٩-١٩٤٩ واقترن بتصديق صاحب السمو الملكي نائب حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم .

عن رئيس الوزراء
سعيد المفتي

نظام الدفاع رقم ٢ لسنه ١٩٤٩

صادر بمقتضى المادة الرابعه من قانون الدفاع عن شرق الاردن لسنة ١٩٣٥

١ — يستعاض عن الماده — ١١ — المضافة الى نظام مراقبة الاستيراد رقم ٧ لسنة ١٩٤١ بموجب نظام الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٤٨ بما يلي :—

١١ — أ — يستوفى رسم قدره واحد بالمئة من قيمة البضاعة عن كل رخصة تمنح بمقتضى هذا النظام من اجل استيراد البضائع بالعملة السهلة .

ب — يستوفى رسم قدره ثلاثة بالمئة من قيمة البضاعة عن كل رخصة تمنح بمقتضى هذا النظام من اجل استيراد البضائع بالعملة الصعبة .

ج — يستوفى رسم قدره نصف بالمئة من قيمة البضاعة عن كل رخصة تمنح بمقتضى هذا النظام من اجل تصدير بضائع في الحالات التي يكون فيها التصدير خاضعاً لرخصة خاصة .

د — يستوفى بعد منح اية رخصة من الرخص المشار اليها اعلاه رسم آخر قدره اربعة جنيهات فلسطينية عن اي تغيير يحدث في تلك الرخصة بناء على طلب المستدعي .

هـ — على طالب الرخصة ان يدفع الرسوم المذكورة اعلاه قبل صدور الرخصة اليه او قبل حدوث التغيير في الرخصة ، وبالنسبة الى جميع البضائع المستوردة اذا وجد ان قيمة هذه البضائع « واصلة الى عمان شاملة الثمن والتكاليف » تزيد على قيمتها المبينة في الرخصة فان البضائع المذكورة لا تخلص حتى يدفع الرسم البالغ واحداً في المئة عن الفرق بين قيمة البضائع اذا كانت بالعملة السهلة وثلاثة بالمئة اذا كانت بالعملة الصعبة « واصلة الى عمان شاملة الثمن والتكاليف » وبين قيمتها المبينة في الرخصة .

و — لا يستوفى الرسم المذكور اعلاه من البضائع المستوردة او المصدرة بمقتضى رخصة عامة مطلقة او عن البضائع المعفاة من رسوم الجمارك .

ز — تدفع المبالغ المستوفاة بمقتضى هذا النظام الى وزارة المالية وتقيد في مادتها الخاصة .

٢ — يعمل بهذا النظام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : يوم الخميس في ١٤ ذي الحجة سنة ١٣٦٨ الموافق ٦ تشرين اول سنة ١٩٤٩ العدد ٩٩٨

الفهرس

	صفحة
الانعامات	٣١٦
الجنسية الاردنية	٣١٦
الموظفون	٣١٦-٣١٧
الدعاية والصحافة والنشر	٣١٧
الاستملاك	٣١٧-٣١٨
حارس قضائي	٣١٨
اعفاء مواد من رسوم الجمارك	٣١٨
قرار اعفاء	٣١٨
الصيادلة	٣١٨
المحامون	٣١٨
الاعلانات	٣١٩-٣٢٧

هكذا ضمن الأصل

الانعامات

١ ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يؤذن الى قائد شرطة العاصمة نديم بك السمان بحمل وسام الارز الوطني من رتبة قائد الذي تفضل فخامة رئيس الجمهورية اللبنانية فانعم به عليه .

٢ ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على الدكتور هنري نخمن الطبيب المختص بالاطفال في مستشفيات الجامعة الاميركية بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .

الجنسية الاردنية

١ ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٣١٥ بتاريخ ٤ ـ ٩ ـ ١٩٤٩ المتضمن منح السيد كامل عبد الرحمن الجنسية الاردنية بالتجنس مع صرف النظر عن شرط الاقامة مدة سنتين .

٢ ـــ قرر مجلس الوزراء العالي الموافقة على منح كل من الاب فوريون مانوليسان وموريس اميل كايس الجنسية الاردنية بالتجنس .

الموظفون

أ ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على :

١ ـــ تعيين السيد حمدي عتاب لوظيفة صيدلي حكومة في اربد من الدرجة السادسة .

٢ ـــ تعيين مدير دائرة التجارة والجمارك والعمل في فلسطين ليقوم بوظيفة مسجل الشركات ومسجل العلامات التجارية بالاضافة الى اعماله .

٣ ـــ انتداب فضيلة الشيخ حلمي افندي المحتسب قاضي القدس الشرعي للقيام باعمال قاضي رام الله الشرعي بالوكالة اعتباراً من تاريخ ٢٠ـ٨ـ١٩٤٩

٤ ـــ تثبيت طبيب الحكومة الدكتور اسماعيل النابلسي في الخدمة الدائمة .

ب ـــ وافق معالي وزير الزراعة على :

١ ـــ ترفيع السيد نور الدين الصباغ مامور زراعة اربد الى الدرجة السابعة على ان يتقاضى ادنى مربوطها اعتباراً من ١ ـ ٩ ـ ١٩٤٩

٢ ـــ ترفيع السيد عبد الرؤوف النابلسي مامور زراعة السلط الى الدرجة السابعة وتعيينه لوظيفة مراقب مشروع حبوب الاكثار من تاريخ ١ـ٩ـ١٩٤٩

موازنة دائرة الجمارك

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٣٢٨ بتاريخ ٧ـ٩ـ١٩٤٩ المتضمن :

١ ـــ الغاء وظيفة مفتش حدود ومحافظين براتب ١٢ الف في الشهر الواردة تحت المادة ٢٢ من الفصل ٩ ـ الجمارك

٢ ـــ تعديل الوظائف المرصودة تحت المادة ٢١ في الفصل ٩ الجمارك كما يلي :

٢١ ـــ آ ـــ مراقبا حدود براتب (١٢) جنيها شهريا لكل منهما .

٢١ ـــ ب ـــ ٣ رؤساء ومحافظين براتب ٦ جنيهات في الشهر .

٣ ـــ اعتبار هذه التعديلات نافذة المفعول من تاريخ ١ـ١٠ـ١٩٤٩

الدعاية والصحافة والنشر

صدرت الارادة الملكيه السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٣٢٦ بتاريخ ٧ـ٩ـ١٩٤٩ والمتضمن توحيد دائرتي مراقبة المطبوعات والصحافة والنشر وجعلها دائرة واحدة تحت اسم دائرة الدعاية والصحافة والنشر .

الاستملاك

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٣٢٠ بتاريخ ٧ـ٩ـ١٩٤٩ والمتضمن استملاك املاك السادة المدرجة اسماؤهم في ادناه بقصد هدمها ودمجها بالسعة المقررة للشارع العام المتمم لشارع الملك فيصل وفق مخطط القسم المركزي لمدينة عمان مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

وكيل رئيس الوزراء
سعيد المفتي

مساحة ما يقتضي استملاكه

	ارض وفوقها طابق اول		بناء طابق علوي	
	س	متر مربع	س	متر مربع
السادة حمدي وابراهيم منكو	٠٠	٩٣	٠٠	٠٠
السيد اديب عيسى	٠٠	٧٤	٠٠	٠٠
السيد صالح عبد المعطي	٠٠	٦٤	٠٠	٠٠
السيدة وثيقة العبد الله	٠٠	١٢٢	٠٠	٣٣
السيد باسكير داود	٠٠	٢٠	٠٠	٠٠

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٣٣٨ بتاريخ ١١-٩-١٩٤٩ والمتضمن اعتبار استملاك ما مساحته اربعة دونمات و ٩٤٩ متراً مربعاً من قطعتي الارض رقم ١٠٣ من حوض الونانات رقم ٣ ورقم (١٤) من حوض التايل رقم ٤ من اراضي قرية ماركا بقصد ضمها الى مستشفى الجيش العربي الاردني وفق المخططين المنظمين لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

حارس قضائي

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تخويل معالي الحاكم الاداري العام لفلسطين ووالي القدس الشريف صلاحية تعيين حارس قضائي لتقييد المقررات المتعلقة بضبط الاموال.

اعفاء مواد من رسوم الجمارك

ينشر فيما يلي القرار الذي رفعه معالي وزير المالية والاقتصاد ومدير الجمارك والتجارة والصناعة بشأن اعفاء مادتي الصودا الكاوية « Caustic Soda » و كربونات الصودا « Soda Ash » وانواع الصودا الاخرى المستعملة في صناعة الصابون ، وقد اقره مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤-٩-١٩٤٩.

وكيل رئيس الوزراء
سعيد المفتي

٩٤٩-٩-١٨

قرار اعفـــــاء

عملا بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة (٤٤) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ وتشجيعاً لصناعة الصابون القائمة في المملكة الاردنية الهاشمية وفلسطين قررنا ان نعفي من رسوم الجمارك مادتي الصودا الكاوية «Caustica Soda» و كربونات الصودا « Soda ash » وانواع الصودا الاخرى المستعملة في صناعة الصابون.

يعتبر هذا القرار نافذ المفعول من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية بعد اقراره من قبل مجلس الوزراء العالي

عن مدير الجمارك والتجارة والصناعة — يعقوب قاقيش

وزير المالية والاقتصاد — سليمان سكر

الصيادلة

صرحت دائرة الصحة لكل من الصيدليين السيدين حمدي علي الناكت وجميل صالح السعدون بمعاطاة مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

المحامون

دفع السيد فايز سمع العيش رسم المحاماة في المحاكم الشرعية لعام ١٩٤٩

الاعلانات

اعلان

عملا باحكام المادة الثامنة من قانون ضريبة الاراضي « القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٤٦ » تنشر في ادناه قائمة معدلة ضريبة الاراضي المفروضة على الاحواض المبينة فيها الكائنة ضمن قضاء الكرك الوارد ذكرها بقرار مجلس الوزراء العالي بتاريخ ٧-٨-١٩٤٩ المقترن بتصديق صاحب الجلالة ملك البلاد المعظم الصادر بموجب المادة الثالثة من القانون المذكور والمنشور في العدد ٩٩٥ من الجريدة الرسمية .

محمد اسماعيل
و. مدير الاراضي والمساحة

اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	قيمة المحصول مل	لف	ملاحظات
المربقة	سايم	٢	١٧١	١٩٢	
	خنيفس	٣	٣٣٦	١٤٧	
	الشريف	٤	٤٧٥	٩٠	
	اربيع	٥	٢٨٦	١٦٠	
	دارشريم	٦	٩٢٣	٢٣٠	
	اللباق	٧	٠٧٧	١٣٣	
	الصباه	٨	٥٤٣	٢٢١	
	البلد	٩	٠٠٤	٦٧	
	الحفنة الشمالي	١٠	٣٤٣	٢١٠	
	الجيعة	١١	٢٦١	٢٩٦	
	السهل	١٢	٠٥٤	٢٧٨	
	الحفنة الجنوبي	١٣	٧٥٩	١٦٤	
الافرنج	ابو الغزلان	١	٢٥٥	١٣٦	
	المفارق الشمالية	٢	٩٧٣	٢٦١	
	« الجنوبية	٣	٧٩٦	١٤٨	
	اللوزه	٤	٤٢٦	٨٣	
	المقبر	٥	٣٨٧	١٩٩	
	سنقر	٦	٨١٣	٦٤	
	القبو	٧	٢٥٣	١٣٠	
	الحداه	٨	٤٨٩	٥٦	
	العباسية	٩	٨٨٩	١٥١	
	الناصرة الشمالية	١٠	١٤٠	٢٠٠	

اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	قيمة المحصول مل	قيمة المحصول لف	ملاحظات
تابع قريه الافرنج	الداخلة	١١	٣٨٢	١٣٢	
	البلد	١٢	٧٩٠	١٤٣	
	السامرة الجنوبية	١٣	٣٦٨	٢٠٣	
	خربة مسيمته	١٤	١٧٥	٢٠٠	
	ثغرة البطمه	١٥	٢٦٥	١٥٣	
	مروض طي	١٦	٧٤٦	٦٩	
	سدور العبيد	١٧	١٤٩	١٩٤	
	معسكر	١٨	٣١	٢٦٤	
	الشواليل	١٩	٦٦٩	٦٦	
	كنه	٢٠	٣٤٧	٢٨٠	
	حبلة الشرفا	٢١	٤٦٢	٨٩	
	الحبا	٢٢	٥٧٧	١٠١	
	البواب الشرقي	٢٣	٨٩٥	١٤٩	
	« الغربي	٢٤	٧٧٠	١٢٥	
	ام الشرطان	٢٥	٨٤٥	٢١٧	
	وادي القوايسه الشمالي	٢٦	٦٩٠	٩٥	
	« « الجنوبي	٢٧	٢٩٥	١٣٩	
	المطعمه	٢٨	٣١٨	١٤٠	
	ميسة ابو سعاده	٢٩	٠٠٦	٢٧٥	
مزرعة الحديب	فشيكه	١	٨٨٤	٦٤١	
	الحام	٢	٧٠٨	١٥	
	العرابي	٣	٧٥٧	٤٢٠	
	العلام	٤	٩٠١	٨٠	
	مرمى سعد	٥	٣٩٢	٤٠	
	سد الدغمه	٦	١٦٧	٧٨	
	تلعة خربة الحديب	٧	٩٧٧	٥٩	
المرد	النخيله الشرقيه	١	٢٢٨	٢٩٠	
	« الغربيه	٢	٤٣٤	١٥٠	
	« الجنوبيه	٣	٠٩٩	١٤٤	
	الشيحه	٤	٥٢٦	١٧٥	
	عرقوب العاوي الشرقي	٥	٢٢٢	٢١٣	
	« « الغربي	٦	٧٤٦	١٣٠	

اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	قيمة المحصول مل	قيمة المحصول لف	ملاحظات
تابع قرية المرد	تلعة شاهه	٧	٥١٧	١٣٣	
	« الخنزير	٨	٠٩٠	١٦٨	
	« ابو حرده	٩	٠٨١	١٢٩	
	الفرشه	١٠	٠٩٧	٢٤٥	
	تلعة اربا	١١	٦٥٩	١٣٦	
	تلعة يوسف	١٢	١٣٣	١٤٩	
	النقاز الشمالي	١٣	٩٥٧	١٨٤	
	« الوسطاني	١٤	٢٧٤	٢٢٩	
	« الجنوبي	١٥	١٨٤	٢٤٨	
	المدوره	١٦	١١٦	١٠٠	
	الحويه الغربي	١٧	٧٥٠	١٧٦	
	الجويه	١٨	٩٢٢	٢٢٣	
	الحوية الشرقي	١٩	٨٠٢	٩٢	
	تلعة جبرين	٢٠	٣٨٩	٢٤٦	
بثينه	عين كيره	١	٤١٧	١٩٢	
	المنطره الشماليه	٢	٣٩٨	٢٦٩	
	ابو حلاق الشمالي	٣	٣٣٣	٤٦٤	
	المنطره الجنوبيه	٤	٦٥٣	٢٨٧	
	ابو حلاق الجنوبي	٥	٣٥٠	١٩٥	
	ام سديره الشرقيه	٦	٠٢٨	١٩٧	
	ام سديره الغربيه	٧	٢٦٥	١٧٠	
	المزراب	٨	٢٦٨	١٧٧	
	بثينه	٩	٧٤٩	٢٦٩	
	الدحاج	١٠	٥٢٠	٢٤٧	
	سدور بثينه	١١	٧٤٧	١١٥	
عزرا	المزيعه	١	٧٤٧	٢٣٥	
	شلالة ابو صفية	٢	٣٨١	٨٨	
	بطين عزرا	٤	٤١٥	١٢٦	
	صدور عزرا	٥	٤٦٩	٩٨	
	روس المصاطب	٦	٨٤٨	٢٠٦	
الدويخله	السويلميات	١	١٢١	٢٦٨	

اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	قيمة المحصول مل	الف	ملاحظات
تابع قرية الدويخلة	القبلة	٢	١٥١	٣٨٩	
	الحوره	٣	٩١٠	٢٨٧	
	العويسى	٤	٧٦١	١٧٣	
	البلد	٥	٠٥٧	٤٣	
	الشويهي	٦	٨٨٢	١٧٥	
عينون	الغدير	٢	٦٦٦	٩٠	
	البون	٣	٠٤٤	٨٦	
	طور حاده	٤	٧٨٢	٩٣	
	وادي الصبه الجنوبي	٥	٥٥٨	١٧٥	
	〃 〃 الشمالي	٦	٠٣٦	١٨٢	
	مرج ام الزقرط	٧	٥٩٨	٣٢٨	
	المنقطعه	٨	٤٤٥	١٨١	
	المناخ	٩	٢٤٦	٢٣٣	
	صدر الصرايره	١٠	٢٠٠	٣٠٤	
الصمقة	تلعة وفيفان	١	١٢٠	٢٨٨	
	سدر الحصان	٢	٠٠٠	٢٥٢	
	الحصان	٣	٠٠٥	٢٤٣	
	الخذيه	٥	١٩٦	١٤٠	
	المشايلة	٦	٩٣٢	٣٤١	
	الشريط	٧	٣٧٥	٢٧٧	
	السدر	٨	٠٩٨	٢٣١	
	الخناوة	٩	١٠٧	٣٨٧	
	الأشقح	١٠	٥٨٢	٦٧٣	
	جور جمه	١١	٠٦٩	٢٦٥	
	الراكويه	١٢	٤٩٥	٢٦٤	
	الحيمة	١٣	٠٨٦	٢٣٣	
	السوطيات	١٤	٣٦٧	٤٤٤	
مدين	البطيمة الشمالي	١	٦٧٦	٣٨٢	
	البلد	٢	٥٢٠	١٨٤	
	الرقاق وسدور المغاره	٣	٠٤٥	٧٢٤	
	الويلدة	٤	٢٥٥	٣٣٢	

اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	قيمة المحصول مل	الف	ملاحظات
تابع قرية مدين	ابو ارثعه	٥	١٣٧	٣٤٠	
	ابو الحص	٦	٤٨٤	٤٤٢	
	تلعة السميري	٧	٠٣٦	١٨٣	
	سوط البيادر	٨	٣٢٨	٤٤٠	
	نشيتش	٩	٠٥٩	٠٩٤	
	ام الصرفان	١٠	٥٢٠	٢٦١	
	بركة التراب	١١	١٨٧	٢٢٢	
	الثغاور	١٢	٥٠٨	٣٥٤	
	الحناوه	١٣	١٧٨	١٠٨	
	الجبان	١٤	٢٦٥	١٤٦	
	ابو حرا	١٥	٠٠١	٢٩٥	
	ابو نجيم	١٦	٤٠٩	١٦٤	
	ابو شجاده	١٧	٤٠٥	٢٠٢	
	ابو الحيايا	١٨	٤٥٩	٠٩٥	
	ام نيتول	١٩	٨٤٣	١٢٩	
	جيعة جيران	٢٠	٨٢١	٣٨٠	
	الشيحة	٢١	٣٨٦	٣٧٩	
	رجم الصانع	٢٢	٦١٠	١٨٣	
	البطيمه الجنوبي	٢٣	٧٢٦	٢٠١	
دليقه	الضيقه	١	٤٣٧	٢٦٢	
	خربة القسوان	٢	٢١٩	٣٤٥	
	السروج	٣	٧٩٦	٢٥٧	
	الجرجوري	٤	١١٠	٣١٣	
	البلد	٥	٣٧١	٢١	
حي	قفيقف	٢	٤٤١	١٠٦٠	
	تلعة المطيلي	٣	٩٨٣	٦٦٧	
	ام سراجيط والمعدي	٤	٤٣٧	٩٤٠	
	ابو متوازه والطفوس	٥	٠٦٣	٣٩٧	
	ام الوزه	٦	٣٤٠	٣٣١	
	تلعة مقالح	٧	٩٤٣	٣٣٥	
راسكين	الحوابج	١	١٠٨	٣٨٩	

هكذا في الأصل

اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	قيمة المحصول مل	قيمة المحصول الف	ملاحظات
تابع قرية واكين	ظهير حمار	٢	٩٢٩	٧٧	
	البقيع	٣	٤١٦	٨٦	
	قريفلا	٤	٧٤١	٦٤٨	
	الحياولات وذنب العجل	٥	٩٢٦	٦٩٤	
	العقير	٦	١٨٢	١٧٩	
	كرم الصانع	٨	٠٠٨	٤٠	
	ام حماطه	٩	٢٥٢	١٤٢	
	الحرير	١٠	٢٨٠	٤٠	
	التراجم	١١	٤٣٥	٨٤	
	سد الحبيس	١٢	٣٤٩	١٢٣	
	منزا وجور البغل	١٣	٦٢٠	٦٧٥	
	ام نجيله والفاضليه	١٤	٤٧٦	٤٩٠	
	ام رمانه	١٥	٨٨٢	٢١٩	
	المسطاح	١٦	٨٧٧	١٦٨	
	محروس	١٧	٦٨٦	٢٠٦	
	البركه	١٨	٦٨٥	٤٤٤	
	تلاع الحيه	١٩	٠٥٩	٩٣	
	زيدان	٢٠	٩٨٢	١١٤	
	المذار والمزوقح	٢١	٠٩١	١٦١	
	حبيش	٢٢	٠٥٦	١٤٣٩	
	عطل الديه	٢٣	٣٦٠	٦٣	
	الديه	٢٤	٤٦٥	٣٨٩	
	المرماض	٢٥	٥٧٤	١٩٦	
	بساط	٢٦	٤٨٧	٨٥٤	
	القاعده	٢٧	٧٨٥	١٦	
	ام قلاده	٢٨	٥٥٩	٦٦	
وادي بن حماد	الحكن والخرزيه	١	٦٠٧	٦٢	
	الحككر	٢	٥٠٣	٩٥	
	النقب والفريس	٣	٧٨٧	٢٣٩	
	مغاير الصقر والشاووش	٤	٧٦٥	٦٦٦	
	المناسيب	٥	٤٧٠	٨٤٧	
	القحيف	٦	٤٣٢	٥٩٦	
	السلطيه والغربيات	٧	١١٠	٤٣٨	
	ام راسين	٨	٨١٠	١٨٦	
	الطباعه وأم الاوتاد	٩	٢٢١	٦٣٢	
	القبيح وبزوك	١٠	٤٤٥	٢٧٧	

اعلان

عملا باحكام المادة الثامنة من قانون ضريبة الاراضي « القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٤٦ » تنشر في ادناه قائمة بالضرائب الاضافية التي ستفرض على قطع الاراضي المذكورة فيها الكائنة ضمن قضاء الكرك الوارد ذكرها بقرار مجلس الوزراء المالي بتاريخ ٧-٨-١٩٤٩ المقترن بتصديق صاحب الجلالة ملك البلاد المعظم الصادر بموجب المادة الثالثة من القانون المذكور والمنشور في العدد ٩٩٥ من الجريدة الرسمية .

محمد اسماعيل
و. مدير الاراضي والمساحة

القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	الضريبة الاضافية ابتداء من السنة المالية ١٩٥٠-١٩٥١ مل	الف
عيذون	الغدير	٢	٤	١١٥	
		«	٥	١٤٣	
		«	٦	٥٣	
		«	٩	٢٠٦	
		«	١٠	٣٠	
	المنقطعة	٨	١	١٤٩	
		«	٢	٣٠٨	
العمقه	الراكوبه	١٢	٢٢	٤٣٥	
مدين	البلد	٢	١٩	٥٥٦	
			٢١	١٣٧	
			٢٢	٦٩	
الافرنج	ابو الغزلان	١	١٨	٥١٧	
	الوزه	٤	٤	٢٥٩	
			٥	٤٠٤	
			١٥	٥	
			١٦	٤	
			١٧	١	
	المنبر	٥	٤	٦٥٨	
	الباسية	٩	٣	٢٥٤	
			٩	٢٣٤	
			١٠	٤٩	
			١١	٢٠	
			١٣	١١٢	
			١٤	٢٧	

القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	الضريبة الاضافية ابتداء من السنة المالية ١٩٥٠-١٩٥١ مل	لف
تابع قرية الافرنج	حوض العباسية	٩	١٥	٢٦	
			١٦	١٤٤	
			١٧	٣٨	
			١٨	١٦	
			١٩	٣٢	
			٢١	٥٠	
			٢٢	٩١	
			٢٣	٦٧	
			٣٠	٨٦	
			٣١	٤٨	
			٣٢	٣٩	
			٣٥	٢٩	
			٣٧	١١	
			٣٨	٥٨	
			٣٩	٢٩	
			٤٤	١٤٣	
			٤٦	٧٥	
			٤٧	١٨١	
			٤٨	١٤١	
			٤٩	٥٠	
			٥٠	٧٦	
			٥١	٤٠	
			٥٢	٨٥	
			٥٣	٤٤	
			٥٤	١٤٤	
			٥٥	٥٧	
			٥٦	١٤٤	
			٥٧	٢٤٢	
			٥٨	٥١٠	
			٥٩	٥٨	
			٦٠	١١٢	
			٦١	٩٠	
			٦٢	٧٩	
			٦٣	٨٨	

القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	الضريبة الاضافية ابتداء من السنة المالية ١٩٥٠-١٩٥١ مل	لف
تابع قرية الافرنج	حوض العباسية	٩	٦٥	٢٠١	
			٦٦	٢٠٩	
			٧٣	١١٣	
			٧٤	١٣٧	
	السامرة الشمالية	١٠	١	٧١	
	الداخلة	١١	١	٦٤٤	
			٨	٤٧٠	
			٩	٤٣٢	
			١٠	٧٧	
			١٢	١٩٧	
			١٣	٨١	
			١٤	٦١	
			١٥	٤٠	
			٢١	٩٣٣	
			٢٢	٢٩	
			٢٣	٤١	
			٢٤	٣٧	
			٢٥	٣٨	
			٢٧	٢٣٦	
			٢٨	٢٠٠	
			٢٩	١٢٥	
			٣٠	٧٠	
			٣١	٧٥	
			٣٢	١٢٠	
			٣٣	٣٩٨	
			٣٤	٢٨	
			٣٥	٤٣٧	
			٣٦	٦٧٦	
			٣٨	٣٨	
			٣٩	٥٦	
			٤٠	٩٣	
			٤١	١٠٠	
			٤٢	١٤	

القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	الضريبه الاضافية ابتداء من السنة المالية ١٩٥٠-١٩٥١ مل	اف
تابع قرية الافرنج	الداخله	١١	٤٣	٧	
			٤٤	٢٣٢	
			٤٥	٣٠	
			٤٦	٩٠	
			٤٧	٦٩	
			٤٨	١٧٦	
			٤٩	١٤٧	
			٥١	١٧	
			٥٢	٦٥	
			٥٣	٢٨٨	
			٥٤	١٤١	
			٥٥	١٠٤	
الافرنج	البلد	١٢	١	١٨٣	٤
	عروض طهي	١٦	٤	١٩٤	
			٥	٣٣٣	
	الشواليل	١٩	١٤	١٥٥	
			١٧	٥٥	
			١٨	٥٠	
			١٩	٢٠	
			٢٥	١٣٣	
			٢٦	٣٣	
			٢٧	٤٨	
			٢٨	١٦٦	
			٢٩	٦٠	
			٣٠	٧٩	
			٣١	٣٥	
			٣٢	٤٠	
			٣٣	١٠٢	
	كته	٢٠	٩	٤١	
	البواب الشرقي	٢٣	٢٥	٨٢	
			٢٦	١٢٦	
			٣٠	١٣٣	

القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	الضريبة الاضافية ابتداء من السنة المالية ١٩٥٠-١٩٥١ مل	اف
تابع قرية الافرنج	البواب الشرقي	٢٣	٣١	١٠٦	
			٣٥	١٥١	
			٣٦	١٦٤	
وادي بن حماد	المناسيب	٥	١٧	٠٩٦	٣
	القحيف	٦	١	٤١٨	
			٢	١٩٩	
			٣	٢٦٤	١
			٤	٥٤٨	
			٥	٠٧٢	٢
			٨	٦١٧	
			١٠	٧٦٢	
			١٢	٩٨٦	١
			١٣	٨٣٧	٤
			١٦	٧٠٧	١
	السلطنة والفريات	٧	٥	٦١٠	
			٦	٢٦٦	
			٧	١١٦	
راسكين	سد الحبيس	١٢	٩	٩٠٣	١
	متزا وجوار البغل	١٣	١٤	٣٩٩	٣
	القاعدة	٢٧	٧	٥٩٢	
عنا	البلد	٣	٣	١١١	
			٤	١٦٥	
			٦	١٧٦	
			١٣	١٧٩	

هكذا من الأصل

اعلان

بناء على صدور الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي الصادر بتاريخ ١-٥-١٩٤٩ المتعلق بضم بعض قطع الاراضي من احواض قرى ماركا والقويسمه والتويجيس وعمان الى منطقة بلدية العاصمة فان وزارة المالية تعلن لاصحاب تلك الاراضي ان قانون ضريبة الابنية والاراضي ضمن حدود منطقة البلديات سيطبق عليها اعتباراً من بداية سنة ١٩٤٩ — ١٩٥٠ المالية على الابنية والاراضي المذكورة في المخطط والجداول الموجودة لدى قسم الواردات في وزارة المالية وان معاملة تقدير الواردات غير الصافية سيباشر بها في اوائل شهر تشرين الاول سنة ١٩٤٩

١٩-٩-١٩٤٩

وزير المالية والاقتصاد
سليمان سكر

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بأن بلدية العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هـذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار المقتضى باعتبار استملاك اقسام الابنية والعرصات الموضح بيانها تالياً بغية دمج مواقعها في السمة المعينة لشارع المهاجرين وفق مخططه العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

ارض منشأ عليها بناء		ساحة		
س	مترمربع	س	مترمربع	
٠٠	٥٢	٥٠	٢٩	السيد وفلة الشاغوري
٠٠	٢٨	٥٠	١٤	السادة عمر علي ورسمية امين
٥٠	٣٥	٠٠	٣٠	السيد ياسين الفرواتي
٥٠	٢٨	٠٠	٣	ورثة المرحوم حسين حسن
٠٠	٣٢	٠٠	٠	السيد عارف الصواف
٥٠	٨	٠٠	٠	السيد فريح الديري
٠٠	٢٩	٠٠	٠	السيد مجيد غنات
٥٠	١٣	٠٠	١٤	السيدة زكية قاتبولات
٥٠	١٣٢	٥٠	٣٠	السيدين مرزا وناالوستان يوسف ورفقاءها
٠٠	٤٠	٠٠	٠٠	السيد عبد الرزاق سلمان
٠٠	٢٥	٠٠	٠٠	السيد يوسف عايان
٠٠	١٠١	٠٠	٠٠	السيد محمد علي مسعود

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك ما مساحته (١٣٧) متراً مربعاً من ارض السيد كامل ابي حمدان بغية ضم هذه المساحة في السمة المعينة لشارع حي المصاروة بجبل عمان الجديد وفق مخططه العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

رئيس بلدية العاصمة
(هزاع المجالي)

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بأن بلدية العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك ما مساحته (٣٥) متراً مربعاً من الارض المنشأ عليها البناء من ملك السيدين عبد الرحيم ومحمد علي غريب بكري بغية دمج موقع هذه المساحة من الملك في السمة المقررة لشارع القبرطاي السفلي بموجب مخططه العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك المشار اليه ومعدله .

رئيس بلدية العاصمة
(هزاع المجالي)

اعلانات

صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

* تعلن شركة الباصات والاتفاقيات الوطنية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الرابع والعشرين من شهر ايار لسنة ١٩٤٨ والمعلن عنها في العدد ٩٤٧ من الجريدة الرسميه الصادر بتاريخ ١٧ حزيران سنة ١٩٤٨ انسحاب احد الشركاء السيد سيروب انتيكاجيان من الشركة وبيع السيد ابراهيم عبد الستار نصف حصته الى السيد حسين ابو الراغب وكذلك بيع السيد رشاد البرجكلي نصف حصته الى السادة محمود واحمد ومحمد ومصطفى اولاد صالح ابو قورة فيما بينهم بالتساوي اعتباراً من اول شهر ايلول سنة ١٩٤٩ . ويمثل الشركة في القبض والصرف والبيع والشراء كل من حسين ابو الراغب وابراهيم عبد الستار ومحمود ابو قورة ورشاد البرجكلي مجتمعين ومنفردين .

* تعلن شركة المواصلات الاردنية المساهمة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الثالث من شهر شباط لسنة ١٩٤٥ والمعلن عنها في العدد ٨١٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٧ شباط سنة ١٩٤٥ انه بالنسبة لوفاة عبدالله الولي الجزازي مدير هذه الشركة فقد قررت هيئة ادارة الشركة بتاريخ ١٠-٦-١٩٤٩ تعيين عبد الحليم العلي مديراً لها اعتباراً من التاريخ المذكور ويمثلها بالخصومة .

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثامن عشر من شهر ايلول سنة ١٩٤٩ الشركة المسماة شركة الاقتصاد لاصحابها معشر وخوري وفقاً للبيانات الموضحة تالياً :

اسم الشركة — شركة الاقتصاد

اسماء الشركاء	يوسف معشر — عمان
	خليل الخوري — اربد
	سالم الخوري — اربد
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	يوسف المعشر وخليل الخوري وسالم الخوري مجتمعين ومنفردين .
مركز الشركة	اربد
راس مال الشركة	عشرة آلاف جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١٨-٩-١٩٤٩ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	الاتجار بكافة اصناف البضائع والاستيراد والتصدير والوكالات .

* يعلن مجلس ادارة شركة التأمين العربية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الثاني من شهر ايار لسنة ١٩٤٦ والمعلن عنها في العدد ٨٦٠ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦-٥-١٩٤٦ انه قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧-١٠-١٩٤٨ تعديل صلاحية التواقيع من الشركة بالشكل الآتي :

(يوقع عن الشركة على المعاملات المالية والعقود والشكات والوكالات والتوكيلات المدير العام السيد باسم امين فارس مع احد الخمسة الآتية اسماؤهم وهم السادة فؤاد صالح سابا ، وفا الدجاني ، سليمان طنوس ، عطاالله فريج ، ستيفو فلاحة . اما في حالة تغيب المدير العام فيوقع على هذه المعاملات اي اثنين من الخمسة اعضاء المذكورين اعلاه) .

* يعلن ان مدراء شركة دخان وسجاير الشرق العربي المساهمة المحدودة في عمان هم الآن كل من الاشخاص المبينة اسماؤهم وعناوينهم ادناه :

الاسم	الجنسية	العنوان
السيد عثمان شرباتي	سوري	دمشق
السيد امين عيسى حداد	فلسطيني	عمان - شرق الاردن
السيد ابراهيم منكو	اردني	"
السيد فايز حداد	فلسطيني	"
السيد زكي درويش	"	بيروت - لبنان

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم التاسع عشر من شهر ايلول سنة ١٩٤٩ الشركة المسماة شركة باصات وتكسيات وتركات سحاب وفقاً للبيانات الموضحة تالياً :

اسم الشركة	شركة باصات وتكسيات وتركات سحاب
اسماء الشركاء	احمد محمد حسونه - اردني
	احمد علي حسونه - اردني
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	احمد محمد حسونه واحمد علي حسونه مجتمعين ومنفردين
مركز الشركة	عمان

راس مال الشركة	خمسة آلاف جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١-٩-١٩٤٩ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	تسيير الباصات والتكسيات والتركات بين عمان ابو علندا - الرجيب - سحاب - المشيرفه - الخشافيه - فقيرة - ذهيبه - الموقر وبالعكس .

* تعلن شركة نجيب باقي واولاده لشرق الاردن المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الرابع من شهر آب سنة ١٩٤٩ والمعلن عنها في العدد ٩٩٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦-٨-١٩٤٩ انها قررت ان يتولى شؤون ادارتها والتوقيع باسمها كل من السيدين صلاح الدين باقي ووجيه احمد مراد مجتمعين او منفردين .

اعلان

يعلن للعموم ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية الباقورة التابعة قضاء اربد وما يخص هذه الاراضي من مياه وادي العرب قد علق في دائرة تسجيل اربد بتاريخ ١٤-٩-١٩٤٩ فعلى كل من يود الاطلاع على جدول الحقوق المذكور ان يراجع المحلات المدرجة في ادناه — وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفقاً للمادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

محمد اسماعيل
و. مدير الاراضي والمساحة

دائرة الاراضي — عمان
دائرة تسجيل — اربد
مختار قرية — الباقورة

اعلان

يعلن للعموم ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية صخور الغور التابعة قضاء اربد وما يخص هذه الاراضي من مياه وادي العرب قد علق في دائرة تسجيل اربد بتاريخ ١٤-٩-١٩٤٩ فعلى كل من يود الاطلاع على جدول الحقوق المذكور ان يراجع المحلات المدرجة في ادناه — وان كان له اعتراض — عليه ان يقدمه وفقاً للمادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

محمد اسماعيل
و. مدير الاراضي والمساحة

دائرة الاراضي — عمان
دائرة تسجيل — اربد
مختار قرية — صخور الغور — الشونه

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ — يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم العشرين من شهر ايلول سنة ١٩٤٩
الوصف : عموم اراضي قرية الرنبه - من قرى بني حسن - التابعة قضاء جرش .

هكذا في الأصل

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في قرية الزنيه

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في ايالارض سواء اكان الحق معترفا به او متنازعا فيه

محمد اسماعيل

و . مدير الاراضي والمساحة

اعلان

الى مخاتير واهالي قرى ام حماط وام الزباير ومؤته

ليكن معلوما لديكم بانه وفقا لاحكام المادتين ٣و٤ من نظام تسوية الاراضي رقم ٩ لسنة ١٩٤٢ تعتبر سجلات الاموال غير المنقولة العائدة لقريتكم مفتوحة في دائرة تسجيل الكرك في اليوم الحادي عشر من شهر ايلول سنة ١٩٤٩

وعليه ابلغكم بهذا الاعلان انه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل الكرك خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها .

مأمور تسجيل الكرك

اخبار

صادر من دائرة تسجيل عمان

الى ــ شربن غوله بسيرابي ــ من عمان المجهول محل الاقامة

عينت يوم السبت في ٥-١١-٤٩ موعد الاجراء الافراز القضائي بينكم وبين شريكتكم شاهان بنت غوله بسيرابي بالقطعة رقم ٥٨ من الحوض رقم ٣٣ المدينة حي شارع الامير طلال رقم ١١ من اراضي عمان فعليكم الحضور في اليوم المعين الى موقع القطعة المذكورة او ارسال وكيلا قانونيا عنكم وان لم تحضروا يجري الافراز بغيابكم حسب الاصول .

اخبار

الى المدين جورج ماكيان الارمني المجهول محل الاقامة

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي أديتها لدائنك الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ٢٥ لف و٧٥٥ ملا والرسوم خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار الحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

عن مأمور اجراء عمان

اخبار

الى المدين حمدان طعمه سليمان الحويطات مجهول محل الاقامة

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي ابديتها لدائنك الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ٢ لف و ٩٢٠ ملا والرسوم خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار الحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

عن مأمور اجراء عمان

اخبار

الى المدين محمود كامل رصفات مجهول محل الاقامة

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي ابديتها لدائنك صندوق الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ٨ لف و ٥٣٥ مل والرسوم خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار الحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

عن مامور اجراء عمان

اخبار

الى المدين عوده المفضي من الحجاز مجهول محل الاقامة

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي ابديتها لدائنك صندوق الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ٤ لف و ٤٢٧ ملا والرسوم خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار الحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

عن مأمور اجراء عمان

اخبار

الى المدين سليم محمود ذيبان البنيات

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي ابديتها لدائنك الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ٥ الف و٧٨٢ ملا خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار الحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

عن مامور اجراء عمان

اخبار

الى المدين محمد احمد الحلاق من الشام ومجهول محل الاقامة

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي ابدتها لدائنك صندوق الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ٤٠ لف والرسوم خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار المحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

عن مأمور اجراء عمان

اخبار

الى المدين حنا سلوم حاتي البيتجالي

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي ابديتها لدائنك الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ١٦ لف والرسوم خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار المحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

عن مامور اجراء عمان

اخبار

الى المدين عبيد سعيد الزان مجهول محل الاقامة

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي ابديتها لدائنك صندوق الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ١٣ لف و٧٦ مل خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار المحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

عن مأمور اجراء عمان

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على عليا بنت علي العيد الزعبي من اهالي الباخة المتهمة بجرم حرق بيت زوجها فقد منحت من جانب رئاسة محكمة جنايات اربد مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان لتسلم نفسها الى المحكمة المذكورة واذا لم تحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فتعد غير مطيعة للقانون على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليها وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١و٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول.

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على ياسين القطيش من اهالي الحوله المتهم بالسرقة فقد منح من جانب رئاسة محكمة جنايات اربد مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول

قرار امهال

صادر من محكمه جنايات اربد

لما لم يقبض على احمد المحمود الخليل من اهالي طرباس المتهم به بجرم السرقة فقد منح من جانب رئاسة محكمة جنايات اربد مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسة الى المحكمة المذكورة على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١،٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات عمان

لما لم يقبض على المتهمة فوزية بنت شاكر الحسين النور من اهالى عمان المتهمة بالاغراء فقد منح من جانب رئاسة محكمة جنايات عمان مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان لتسلم نفسها الى المحكمة المذكورة واذا لم تحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فتعد غير مطيعة للقانون على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليها وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١و٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

انـــذار

صادر من دائرة تسجيل اربد الى زعل الخلف العبدالله المجهول محل الاقامة

بما ان المبالغ التي استقرضتها من نصار الموسى الصايغ من المفرق بموجب سند الدين رقم ٩٣٥ تاريخ ١٤-٩-١٩٤٦ المسجل لدي قد استحق اداؤها اوجو ان تدفعوا للدائن بواسطة هذه الادارة مبلغ ثمانية وستين جنيها فلسطينياً من اصل الدين واذا لم تقوموا بذلك خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية تباع اموالكم المؤمن بهما وفق احكام القانون المتبع بهذا الشأن .

هكذا في الأصل